

13 September 2019

Arabic
Original: English

مؤتمر نزع السلاح

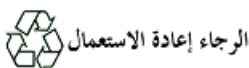
تقرير مؤتمر نزع السلاح إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة

المحتويات

الصفحة

٢	١	 مقدمة	أولاً -
٢	٢٣-٢	 تنظيم أعمال المؤتمر	ثانياً -
٢	١٠-٢	 دورة المؤتمر لعام ٢٠١٩	ألف -
٤	١١	 المشاركون في أعمال المؤتمر	باء -
٤	١٣-١٢	 حضور ومشاركة الدول غير الأعضاء في المؤتمر	جيم -
٤	١٧-١٤	 جدول أعمال وبرنامج العمل للدورة عام ٢٠١٩	دال -
٦	١٩-١٨	 توسيع عضوية المؤتمر	هاء -
٦	٢٠	 استعراض جدول أعمال المؤتمر	واو -
٦	٢٢-٢١	 أداء المؤتمر لأعماله بطريقة محسنة وفعالة	زاي -
٦	٢٣	 الرسائل الواردة من منظمات غير حكومية	حاء -
٦	٤٧-٢٤	 الأعمال الموضوعية للمؤتمر أثناء دورته لعام ٢٠١٩	ثالثاً -
٨	٢٩-٢٧	 وقف سباق التسلح النووي ونزع السلاح النووي	ألف -
٨	٣٢-٣٠	 منع نشوب حرب نووية، بما في ذلك جميع المسائل ذات الصلة	باء -
٩	٣٥-٣٣	 منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي	جيم -
٩	٣٨-٣٦	 اتخاذ ترتيبات دولية فعالة لتأمين الدول غير الحائزة للأسلحة النووية من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضدها	دال -
٩	٤٠-٣٩	 الأنواع الجديدة من أسلحة التدمير الشامل والمنظومات الجديدة من هذه الأسلحة؛ والأسلحة الإشعاعية	هاء -
١٠	٤٢-٤١	 برنامج شامل لنزع السلاح	واو -
١٠	٤٤-٤٣	 الشفافية في مجال التسلح	زاي -
١٠	٤٧-٤٥	 بحث واعتماد التقرير السنوي وأي تقرير آخر يلزم تقديمه إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة	حاء -

* أعيد إصدارها لأسباب فنية في ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠٢٠.



GE.19-15900(A)



أولاً - مقدمة

١ - يقدّم مؤتمر نزع السلاح تقريره السنوي عن أعمال دورته لعام ٢٠١٩ إلى الدورة الرابعة والسبعين للجمعية العامة للأمم المتحدة، مشفوعاً بالوثائق والمحاضر ذات الصلة.

ثانياً - تنظيم أعمال المؤتمر

ألف - دورة المؤتمر لعام ٢٠١٩

٢ - انعقد المؤتمر خلال الفترات الممتدة من ٢١ كانون الثاني/يناير إلى ٢٩ آذار/مارس، ومن ١٣ أيار/مايو إلى ٢٨ حزيران/يونيه، ومن ٢٩ تموز/يوليه إلى ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩. وعقد المؤتمر خلال هذه الفترات ٤٨ جلسة عامة رسمية، عرضت فيها الدول الأعضاء والدول غير الأعضاء المدعوة إلى المشاركة في المناقشات آراءها وتوصياتها بشأن شتى المسائل المعروضة على المؤتمر.

٣ - وعقد المؤتمر أيضاً ١٦ جلسة عامة غير رسمية.

٤ - وتوليت الرئاسة وفقاً للمادة ٩ من النظام الداخلي.

٥ - وفي الجلسة العامة ١٤٨٥ للمؤتمر في ٢٥ شباط/فبراير ٢٠١٩، قدم السيد أنطونيو غوتيريش، الأمين العام للأمم المتحدة، ملاحظات لمؤتمر نزع السلاح (CD/PV.1485).

٦ - وفي رسالة مؤرخة ٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩، قدم الرئيس الأول للمؤتمر، السيد يوري كليمنكو، والأمين العام السابق لمؤتمر نزع السلاح والممثل الشخصي للأمين العام للأمم المتحدة، السيد مايكل مولر، دعوة مشتركة إلى الدول الأعضاء لمخاطبة مؤتمر نزع السلاح على المستوى الوزاري خلال دورة ٢٠١٩ بأكملها. وخاطبت الشخصيات البارزة التالية مؤتمر نزع السلاح خلال دورته لعام ٢٠١٩: السيد يرزان أشيكبايف؛ نائب وزير خارجية جمهورية كازاخستان (CD/PV.1484)؛ واللورد أحمد ويملدون، وزير الدولة للشؤون الخارجية وشؤون الكومنولث بالمملكة المتحدة (CD/PV.1484)؛ والسيدة كانغ كيونغ - وه، وزيرة خارجية جمهورية كوريا (CD/PV.1484)؛ السيد مولود جاويش أوغلو، وزير خارجية جمهورية تركيا (CD/PV.1484)؛ والسيد أندريه دابكيوناس، نائب وزير خارجية جمهورية بيلاروس (CD/PV.1484)؛ والسيناتورة ماريس بايين، وزيرة خارجية أستراليا (CD/PV.1485)؛ والسيد سيمون كوفني تي.دي، نائب رئيس الوزراء، ووزير الخارجية والتجارة في أيرلندا (CD/PV.1485)؛ والسيدة سيمونا ليسكوفار، نائبة وزير خارجية جمهورية سلوفينيا (CD/PV.1485)؛ والسيد فايو مارزانو، نائب وزير شؤون السيادة والمواطنة في البرازيل (CD/PV.1485)؛ والسيدة إمانويلا كلاوديا ديل ري، نائبة وزير الخارجية والتعاون الدولي في إيطاليا (CD/PV.1485)؛ والسيد بيتر سيارتو، وزير الخارجية والتجارة في هنغاريا (CD/PV.1485)؛ والسفير (دكتور) بانكاج شارما، ممثل الهند الدائم لدى مؤتمر نزع السلاح (CD/PV.1485)؛ والسيد ميروسلاف لايتشاك، وزير الخارجية والشؤون الأوروبية في جمهورية سلوفاكيا (CD/PV.1486)؛ والسيد يوسب بريكتش، نائب وزير خارجية البوسنة والهرسك (CD/PV.1486)؛ السيد بول تيسالو، نائب وزير خارجية

إستونيا (CD/PV.1486)؛ والسيدة سيغريد كاغ، وزيرة التجارة الخارجية والتعاون الإنمائي في هولندا (CD/PV.1486)؛ السيد إدغارز رينكيفيكس، وزير خارجية لاتفيا (CD/PV.1486)؛ السيد باتشك تشابوتوفيتش؛ وزير خارجية جمهورية بولندا (CD/PV.1487)؛ والسيد ديديه رينديرس، نائب رئيس الوزراء ووزير الشؤون الخارجية والأوروبية والدفاع المكلف باتفاق بيليريس والمؤسسات الثقافية الاتحادية في بلجيكا (CD/PV.1487)؛ والسيد سامح حسن شكري، وزير خارجية جمهورية مصر العربية (CD/PV.1487)؛ والسيد لويلين لاندروز، نائب وزير العلاقات الدولية والتعاون في جنوب أفريقيا (CD/PV.1487)؛ والسيد داتو سيف الدين عبد الله، وزير خارجية ماليزيا (CD/PV.1487)؛ والسيد آودون هالفورسن، نائب وزير خارجية النرويج (CD/PV.1487)؛ والسيد محمد علي الحكيم، وزير خارجية جمهورية العراق (CD/PV.1487)؛ والسيد أ. ل. أ. عزيز، سفير سري لانكا (CD/PV.1487)؛ والسيد كيوتو تسوشي، نائب الوزير البرلماني للشؤون الخارجية في اليابان (CD/PV.1488)؛ والسيد جورج شاكليس، مساعد وزير خارجية قبرص (CD/PV.1488)؛ والسيد مارسيلينو مدينا، النائب الأول لوزير الخارجية في كوبا (CD/PV.1488)؛ والسيد كياو تن، وزير الاتحاد للتعاون الدولي في جمهورية اتحاد ميانمار (CD/PV.1488)؛ والسيد جورج سيمبا؛ الوزير المنتدب للشؤون الأوروبية لرومانيا (CD/PV.1488)؛ السيد يوري ستريك، نائب وزير خارجية بلغاريا (CD/PV.1488)؛ والسيد إسماعيل بقايي هامانه، سفير إيران (CD/PV.1488)؛ والسيد فيليكس بلاسينسيا؛ نائب وزير الشؤون المتعددة الأطراف في جمهورية فنزويلا البوليفارية (CD/PV.1488)؛ والسيدة يلیم د.س بوبليتي، مساعد وزير الخارجية لشؤون تحديد الأسلحة والتحقق والامتثال للولايات المتحدة (CD/PV.1497)؛ والسيد سيرغي لافروف، وزير خارجية الاتحاد الروسي (CD/PV.1498)؛ والسيد ألكسندر شالينبيرغ، الوزير الاتحادي لشؤون أوروبا والتكامل والشؤون الخارجية في النمسا (CD/PV.1511).

٧- وفي رسالتين مؤرختين ١٠ أيار/مايو ٢٠١٩ و ١ تموز/يوليه ٢٠١٩، قدمت الدعوة إلى مسؤولين من المنظمة الإقليمية والمنظمة الدولية التاليتين لمخاطبة مؤتمر نزع السلاح: السيد ليم جوك هوي، الأمين العام لرابطة أمم جنوب شرق آسيا (CD/PV.1510)، والسيد لاسينا زيربو، الأمين التنفيذي للجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية (CD/PV.1512).

٨- كما خاطبت مؤتمر نزع السلاح السيدة إيزومي ناكاميتسو، الممثلة السامية لشؤون نزع السلاح في الأمم المتحدة (CD/PV.1479).

٩- وأعربت هذه الشخصيات البارزة في كلماتها، بأشكال مختلفة، عن تأييدها للمؤتمر، وأبدت قلقها إزاء حالته الراهنة، ودعت المؤتمر إلى القيام بدوره في دفع جدول الأعمال الدولي إلى الأمام عن طريق التغلب على جموده المستمر، وحددت أولوياتها الوطنية فيما يتعلق بأعمال المؤتمر.

١٠- وكانت الأمانة الفنية لمؤتمر نزع السلاح مؤلفة من الأعضاء التالية أسماؤهم: السيد مايكل مولر، الأمين العام لمؤتمر نزع السلاح والممثل الشخصي للأمين العام للأمم المتحدة (حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩). وفي ٦ آب/أغسطس ٢٠١٩، عيّن الأمين العام للأمم المتحدة السيدة تاتيانا فالوفايا أمينة عامة لمؤتمر نزع السلاح، وستعمل أيضاً ممثلة شخصية له. وضمت الأمانة الفنية لمؤتمر نزع السلاح أيضاً السيدة أنيا كاسبرسن، نائبة الأمين العام لمؤتمر نزع

السلاح ومديرية فرع جنيف لمكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح؛ والسيدة رادا دي، كبيرة موظفي الشؤون السياسية وأمينة مؤتمر نزع السلاح؛ والسيدة سيلفيا ميركوغليانو، موظفة الشؤون السياسية؛ والسيدة إيريكافاهاارا، موظفة مساعدة للشؤون السياسية؛ والسيد يايو يوي، موظف معاون للشؤون السياسية.

باء - المشاركون في أعمال المؤتمر

١١ - شارك في أعمال المؤتمر ممثلو الدول الأعضاء الـ ٦٥ التالية: الاتحاد الروسي، وإثيوبيا، والأرجنتين، وإسبانيا، وأستراليا، وإسرائيل، وإكوادور، وألمانيا، وإندونيسيا، وأوكرانيا، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وأيرلندا، وإيطاليا، وباكستان، والبرازيل، وبلجيكا، وبلغاريا، وبنغلاديش، وبولندا، وبيرو، وبيلاروس، وتركيا، وتونس، والجزائر، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجنوب أفريقيا، ورومانيا، وزمبابوي، وسري لانكا، وسلوفاكيا، والسنغال، والسويد، وسويسرا، وشيلي، والصين، والعراق، وفرنسا، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وفنلندا، وفييت نام، وكازاخستان، والكاميرون، وكندا، وكوبا، وكولومبيا، وكينيا، وماليزيا، ومصر، والمغرب، والمكسيك، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ومنغوليا، وميانمار، والنرويج، والنمسا، ونيجيريا، ونيوزيلندا، والهند، وهنغاريا، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان.

جيم - حضور ومشاركة الدول غير الأعضاء في المؤتمر

١٢ - وفقاً للنظام الداخلي للمؤتمر وللمقرر الذي اعتمده في دورته لعام ١٩٩٠ بشأن تحسين أدائه وزيادة فعاليته (CD/1036)، تلقى المؤتمر وبحث طلبات للمشاركة في أعماله من ٥٠ دولة غير عضو في المؤتمر. وتبعاً لذلك، دعا المؤتمر الدول غير الأعضاء التالية إلى المشاركة في أعماله: أذربيجان، والأردن، وأرمينيا، وإستونيا، وألبانيا، والإمارات العربية المتحدة، وأنغولا، وباراغواي، والبحرين، وبربادوس، والبرتغال، وبروني دار السلام، وبنما، والبوسنة والهرسك، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وتايلند، وتوغو، والجبل الأسود، والجمهورية التشيكية، والجمهورية الدومينيكية، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وجمهورية مولدوفا، وجورجيا، والدانمرك، وسلوفينيا، وسنغافورة، وصربيا، وعمان، وغانا، وغواتيمالا، والفلبين، وقبرص، وقطر، وقيرغيزستان، والكرسي الرسولي، وكرواتيا، وكوت ديفوار، وكوستاريكا، والكويت، ولاتفيا، ولبنان، ولكسمبرغ، وليتوانيا، ومالطة، والمملكة العربية السعودية، ونيكاراغوا، وهاييتي، وهندوراس، واليونان.

١٣ - وقُدمت إلى المؤتمر الوثيقتان التاليتان المتعلقتان بمسألة حضور ومشاركة الدول غير الأعضاء في المؤتمر: CD/2154 و CD/2157.

دال - جدول أعمال وبرنامج العمل لدورة عام ٢٠١٩

١٤ - في الجلسة العامة ١٤٧٥ للمؤتمر في ٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩، قدم رئيس المؤتمر، السيد يوري كليمينكو، سفير أوكرانيا، مشروع جدول الأعمال الذي استعرض وفقاً للمادة ٢٩ من النظام الداخلي. واعتمد مؤتمر نزع السلاح جدول الأعمال التالي (CD/2153) لدورة

عام ٢٠١٩ (CD/PV.1475): "إن مؤتمر نزع السلاح، إذ يضع في اعتباره أموراً منها الأحكام ذات الصلة الواردة في الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية الأولى المكرسة لنزع السلاح، وإذ يقرر استئناف مشاوراته بشأن استعراض جدول أعماله، ودون المساس بنتائج هذه المشاورات، يقرّ جدول الأعمال التالي لدورته لعام ٢٠١٩:

- ١- وقف سباق التسلح النووي ونزع السلاح النووي.
- ٢- منع نشوب حرب نووية، بما في ذلك جميع المسائل ذات الصلة.
- ٣- منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي.
- ٤- اتخاذ ترتيبات دولية فعالة لتأمين الدول غير الحائزة للأسلحة النووية من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضدها.
- ٥- الأنواع الجديدة من أسلحة التدمير الشامل والمنظومات الجديدة من هذه الأسلحة؛ والأسلحة الإشعاعية.
- ٦- برنامج شامل لنزع السلاح.
- ٧- الشفافية في مجال التسلح.
- ٨- بحث واعتماد التقرير السنوي وأي تقرير آخر يلزم تقديمه إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة".
- ١٥- وفي وقت لاحق، أدلى الرئيس بالبيان التالي: "فيما يتعلق بإقرار جدول الأعمال، أود أن أصرح، بصفتي رئيساً للمؤتمر، بأن من المفهوم لديّ أنه يمكن معالجة أي مسألة في إطار جدول الأعمال هذا إذا ما توافقت الآراء في المؤتمر على معالجتها. وسيأخذ المؤتمر أيضاً في اعتباره المادتين ٢٧ و ٣٠ من نظامه الداخلي".
- ١٦- وطوال دورة عام ٢٠١٩، أجرى الرؤساء المتعاقبون للمؤتمر مشاورات مكثفة بغية التوصل إلى توافق في الآراء بشأن برنامج عمل يستند إلى المقترحات ذات الصلة. وأعربت الوفود عن وجهات نظرها بشأن مسألة برنامج العمل، آخذة في الحسبان المقترحات والاقتراحات ذات الصلة، التي تنعكس على النحو الواجب في محاضر الجلسات العامة. بيد أنه رغم هذه الجهود، لم ينجح المؤتمر في التوصل إلى توافق في الآراء بشأن برنامج عمل في عام ٢٠١٩.
- ١٧- وقدمت الوثائق التالية إلى المؤتمر بشأن مناقشة برنامج العمل:

(أ) CD/2162

(ب) CD/2163؛

(ج) CD/2166؛

(د) CD/2172؛

(هـ) CD/2173؛

(و) CD/2174؛

(ز) CD/2175.

هاء - توسيع عضوية المؤتمر

١٨ - تناولت الوفود في الجلسات العامة مسألة توسيع عضوية المؤتمر. وسُجلت آراؤها بشأن هذه المسألة على النحو الواجب في محاضر الجلسات العامة.

١٩ - ومنذ عام ١٩٨٢، وردت طلبات للعضوية من الدول غير الأعضاء السبع والعشرين التالية، وفقاً للترتيب الزمني لورود الطلبات: اليونان، وكرواتيا، والكويت، والبرتغال، وسلوفينيا، والجمهورية التشيكية، وكوستاريكا، والدايمرك، ومقدونيا الشمالية، وقبرص، وليتوانيا، وغانا، ولكسمبرغ، وأوروغواي، والفلبين، وأذربيجان، وليبيا، وأرمينيا، وتايلند، وجورجيا، والأردن، وإستونيا، ولاتفيا، ومالطة، وصربيا، وجمهورية مولدوفا، وقطر.

واو - استعراض جدول أعمال المؤتمر

٢٠ - استعرضت الوفود في جلسات عامة جدول أعمال المؤتمر. وقد سُجلت آراؤها بشأن هذه المسألة على النحو الواجب في محاضر الجلسات العامة.

زاي - أداء المؤتمر لأعماله بطريقة محسنة وفعالة

٢١ - تناولت الوفود مسألة أداء المؤتمر لأعماله بطريقة محسنة وفعالة في جلسات عامة. وقد سُجلت آراؤها بشأن هذه المسألة على النحو الواجب في محاضر الجلسات العامة.

٢٢ - وقدمت الوثائق التالية إلى المؤتمر بشأن أداء أعماله بطريقة محسنة وفعالة:

(أ) CD/2165؛

(ب) CD/2167.

حاء - الرسائل الواردة من منظمات غير حكومية

٢٣ - أثناء المناقشة العامة، أكدت الوفود من جديد أو عرضت بمزيد من التفصيل مواقفها بشأن مسألة تفاعل المؤتمر مع المجتمع المدني. وسُجلت آراؤها على النحو الواجب في محاضر الجلسات العامة للمؤتمر.

ثالثاً - الأعمال الموضوعية للمؤتمر أثناء دورته لعام ٢٠١٩

٢٤ - أثناء المناقشة العامة للمؤتمر، أكدت الوفود أو عرضت بمزيد من التفصيل مواقفها بشأن البنود المدرجة في جدول الأعمال. وقد سُجلت هذه المواقف على النحو الواجب في محاضر الجلسات العامة للدورة.

٢٥ - وترد في التذييل الأول لهذا التقرير قائمة بالوثائق الصادرة عن المؤتمر. ويرد في التذييل الثاني لهذا التقرير فهرس بالمحاضر الحرفية، بحسب البلد والموضوع، يتضمن قائمة بالبيانات التي أدلت بها الوفود خلال عام ٢٠١٩ والمحاضر الحرفية لجلسات المؤتمر العامة الرسمية.

٢٦- وكان معروضاً على المؤتمر رسالة مؤرخة ٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩ موجهة من الأمين العام للأمم المتحدة يحيل بها القرارات والمقررات التي اعتمدها الجمعية العامة، في دورتها الثالثة والسبعين في عام ٢٠١٨، بشأن مسائل نزع السلاح والأمن الدولي، بما في ذلك القرارات والمقررات التي تتضمن إشارة محددة إلى مؤتمر نزع السلاح (CD/2151) وفيما يلي قائمة بهذه الأخيرة:

- ٢٩/٧٣ عقد ترتيبات دولية فعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات بعدم استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها (الفقرات العاشرة، والثانية عشرة، والثالثة عشرة، والسادسة عشرة من الديباجة، والفقرات ٢ و ٤ و ٥ من المنطوق)
- ٣٠/٧٣ منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي (الفقرات السادسة، والحادية عشرة، والسابعة عشرة، والثامنة عشرة، والتاسعة عشرة، والعشرون من الديباجة؛ والفقرات ٥، ٦، و ٨ من المنطوق)
- ٣١/٧٣ عدم البدء بوضع أسلحة في الفضاء الخارجي (الفقرة الثامنة من الديباجة؛ والفقرات ٢، و ٣ من المنطوق)
- ٣٢/٧٣ دور العلم والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي ونزع السلاح (الفقرة السابعة من الديباجة)
- ٣٣/٧٣ نزع السلاح الإقليمي (الفقرة ١ من المنطوق)
- ٣٤/٧٣ تحديد الأسلحة التقليدية على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي (الفقرة ٢ من المنطوق)
- ٤٠/٧٣ متابعة الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بنزع السلاح النووي لعام ٢٠١٣ (الفقرة الرابعة عشرة من الديباجة؛ والفقرات ٤، و ٦، و ١٣ من المنطوق)
- ٥٠/٧٣ نزع السلاح النووي (الفقرات السادسة عشرة، والثامنة عشرة، والتاسعة عشرة، والعشرون، والحادية والعشرون من الديباجة؛ والفقرات ١٦ و ١٧ و ٢٠ من المنطوق)
- ٦٢/٧٣ العمل الموحد بعزم متجدد من أجل الإزالة الكاملة للأسلحة النووية (الفقرتان ٢٠ و ٢٣ من الديباجة)
- ٦٤/٧٣ متابعة فتوى محكمة العدل الدولية بشأن مشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها (الفقرتان الثالثة عشرة والرابعة عشرة من الديباجة)
- ٦٥/٧٣ معاهدة حظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية أو الأجهزة المتفجرة النووية الأخرى (الفقرات الثانية والرابعة والخامسة والعاشرة من الديباجة؛ والفقرات ١ و ٣ و ٤ و ٥ من المنطوق)
- ٦٨/٧٣ الضرورات الأخلاقية لإيجاد عالم خالٍ من الأسلحة النووية (الفقرة التاسعة من الديباجة)
- ٧٠/٧٣ نحو عالم خالٍ من الأسلحة النووية: التعجيل بتنفيذ الالتزامات بنزع السلاح النووي (الفقرة الثانية والعشرون من الديباجة؛ والفقرة ١٧ من المنطوق)
- ٧١/٧٣ المؤتمر الرابع للمناطق الخالية من الأسلحة النووية ومنغوليا، لعام ٢٠٢٠ (الفقرة ٨ من المنطوق)
- ٧٣/٧٢ تدابير كفالة الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي (الفقرتان السادسة والسابعة من الديباجة؛ والفقرة ٣ من المنطوق)
- ٧٤/٧٣ اتفاقية حظر استعمال الأسلحة النووية (الفقرة التاسعة من الديباجة؛ والفقرتان ١ و ٢ من المنطوق)
- ٧٧/٧٣ مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ (الفقرة الرابعة من الديباجة)
- ٧٩/٧٣ برنامج الأمم المتحدة لمعلومات نزع السلاح (الفقرة ٥ من المنطوق)
- ٨١/٧٣ تقرير مؤتمر نزع السلاح (الفقرات الأولى، والثانية، والثالثة، والرابعة، والخامسة، والسادسة، والسابعة، والثامنة، والتاسعة، والعاشرة من الديباجة، والفقرات ١، و ٢، و ٣، و ٤، و ٥، و ٦، و ٧، و ٨، و ٩، و ١٠ من المنطوق)

ألف - وقف سباق التسلح النووي ونزع السلاح النووي

٢٧- خلال المناقشة العامة للمؤتمر، أكدت الوفود من جديد أو عرضت بمزيد من التفصيل مواقفها بشأن هذا البند من جدول الأعمال. وقد سُجلت هذه المواقف على النحو الواجب في محاضر الجلسات العامة للدورة.

٢٨- وعقد الرؤساء المتعاقبون مناقشات مواضيعية بشأن البند ١ من جدول الأعمال المعنون "وقف سباق التسلح النووي ونزع السلاح النووي".

٢٩- وقُدمت إلى المؤتمر، في إطار هذا البند من جدول الأعمال، الوثائق التالية:

(أ) CD/2150؛

(ب) CD/2152؛

(ج) CD/2156؛

(د) CD/2158؛

(هـ) CD/2161؛

(و) CD/2167؛

(ز) CD/2168؛

(ح) CD/2171؛

(ط) CD/2178.

باء - منع نشوب حرب نووية، بما في ذلك جميع المسائل ذات الصلة

٣٠- خلال المناقشة العامة للمؤتمر، أكدت الوفود من جديد أو عرضت بمزيد من التفصيل مواقفها بشأن هذا البند من جدول الأعمال. وقد سُجلت هذه المواقف على النحو الواجب في محاضر الجلسات العامة للدورة.

٣١- وعقد الرؤساء المتعاقبون مناقشات مواضيعية بشأن البند ٢ من جدول الأعمال المعنون "منع نشوب حرب نووية، بما في ذلك جميع المسائل ذات الصلة".

٣٢- وقُدمت إلى المؤتمر، في إطار هذا البند من جدول الأعمال، الوثائق التالية:

(أ) CD/2150؛

(ب) CD/2152؛

(ج) CD/2158؛

(د) CD/2161؛

(هـ) CD/2167؛

(و) CD/2168؛

(ز) CD/2171؛

(ح) CD/2178.

جيم- منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي

٣٣- خلال المناقشة العامة للمؤتمر، أكدت الوفود من جديد أو عرضت بمزيد من التفصيل مواقفها بشأن هذا البند من جدول الأعمال. وقد سُجلت هذه المواقف على النحو الواجب في محاضر الجلسات العامة للدورة.

٣٤- وعقد الرؤساء المتعاقبون مناقشات مواضيعية بشأن البند ٣ من جدول الأعمال المعنون "منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي".

٣٥- وقُدِّمت إلى المؤتمر، في إطار هذا البند من جدول الأعمال، الوثائق التالية:

(أ) CD/2160؛

(ب) CD/2161؛

(ج) CD/2164؛

(د) CD/2169؛

(هـ) CD/2178.

دال- اتخاذ ترتيبات دولية فعالة لتأمين الدول غير الحائزة للأسلحة النووية من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضدها.

٣٦- خلال المناقشة العامة للمؤتمر، أكدت الوفود من جديد أو عرضت بمزيد من التفصيل مواقفها بشأن هذا البند من جدول الأعمال. وقد سُجلت هذه المواقف على النحو الواجب في محاضر الجلسات العامة للدورة.

٣٧- وعقد الرؤساء المتعاقبون مناقشات مواضيعية بشأن البند ٤ من جدول الأعمال المعنون "اتخاذ ترتيبات دولية فعالة لتأمين الدول غير الحائزة للأسلحة النووية من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضدها".

٣٨- وقُدِّمت إلى المؤتمر، في إطار هذا البند من جدول الأعمال، الوثائق التالية:

(أ) CD/2170؛

(ب) CD/2178.

هـ- الأنواع الجديدة من أسلحة التدمير الشامل والمنظومات الجديدة من هذه الأسلحة؛ والأسلحة الإشعاعية

٣٩- خلال المناقشة العامة للمؤتمر، أكدت الوفود من جديد أو عرضت بمزيد من التفصيل مواقفها بشأن هذا البند من جدول الأعمال. وقد سُجلت هذه المواقف على النحو الواجب في محاضر الجلسات العامة للدورة.

٤٠- وعقد الرؤساء المتعاقبون مناقشات مواضيعية بشأن البند ٥ من جدول الأعمال المعنون "الأنواع الجديدة من أسلحة التدمير الشامل والمنظومات الجديدة من هذه الأسلحة؛ والأسلحة الإشعاعية".

واو- برنامج شامل لنزع السلاح

- ٤١- خلال المناقشة العامة للمؤتمر، أكدت الوفود من جديد أو عرضت بمزيد من التفصيل مواقفها بشأن هذا البند من جدول الأعمال. وقد سُجلت هذه المواقف على النحو الواجب في محاضر الجلسات العامة للدورة.
- ٤٢- وعقد الرؤساء المتعاقبون مناقشات مواضيعية بشأن البند ٦ من جدول الأعمال المعنون "برنامج شامل لنزع السلاح".

زاي- الشفافية في مجال التسلح

- ٤٣- خلال المناقشة العامة للمؤتمر، أكدت الوفود من جديد أو عرضت بمزيد من التفصيل مواقفها بشأن هذا البند من جدول الأعمال. وقد سُجلت هذه المواقف على النحو الواجب في محاضر الجلسات العامة للدورة.
- ٤٤- وعقد الرؤساء المتعاقبون مناقشات مواضيعية بشأن البند ٧ من جدول الأعمال المعنون "الشفافية في مجال التسلح".

حاء- بحث واعتماد التقرير السنوي وأي تقرير آخر يلزم تقديمه إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة

- ٤٥- تسليماً بضرورة إحراز تقدم في مجال نزع السلاح المتعدد الأطراف، واستناداً إلى الجهود المركزة المبذولة في مؤتمر نزع السلاح من أجل وضع برنامج عمل لدورة عام ٢٠١٩، وبغية بدء العمل الموضوعي في وقت مبكر من دورة عام ٢٠٢٠، طلب المؤتمر من الرئيس الحالي والرئيس المقبل أن يعقدا مشاورات في فترة ما بين الدورتين وأن يقدموا، إن أمكن، توصيات تُؤخذ في الحسبان فيها جميع المقترحات ذات الصلة، السابقة منها والحالية والمقبلة، بما فيها المقترحات المقدمة كوثائق لمؤتمر نزع السلاح والآراء المعرب عنها والمناقشات التي أجريت، وأن يسعيا إلى إبقاء أعضاء المؤتمر على علم بمشاوراتهم، على النحو المناسب.

- ٤٦- وقرر المؤتمر أن تكون مواعيد عقد دورته لعام ٢٠٢٠ كما يلي:

الجزء الأول: ٢٠ كانون الثاني/يناير - ٢٧ آذار/مارس

الجزء الثاني: ٢٥ أيار/مايو - ١٠ تموز/يوليه

الجزء الثالث: ٣ آب/أغسطس - ١٨ أيلول/سبتمبر

- ٤٧- ويحيل الرئيس، باسم مؤتمر نزع السلاح، التقرير السنوي بالصيغة التي اعتمدها المؤتمر في ٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩، إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الرابعة والسبعين.

السيد تاونغا موشايافانو، سفير

زمبابوي

رئيس المؤتمر